

- اختيار مهمة أو تركيبة واحدة للباري في شأنها.
- تدرس ملفات المترشحين ويعلن عن أسماء المقبولين منهم لإجراء الاختبار، ويعتبر ذلك بمثابة استدعاء؛
- إذا ثبت عند مباشرة مسطرة التكليف عدم توفر المرشح على أحد الشروط المنصوص عليها يتم الاستغناء عنه ولو بعد صدور نتائج التأهيل.
- أن يكون المترشح لمهمة الخطابة مقيماً بدائرة نفوذ المندوبية المعنية أثناء مباشرة مسطرة التكليف،
- الالتحاق داخل آجال 30 يوماً الموالية للإعلان عن نتائج الاختيار.